

شرح صحيح البخاري [البیوع-المظالم والغصب] (72) لمعالي

الشيخ صالح آل الشيخ - فقه - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. شرح صحيح البخاري. الدرس السابع والعشرون. نعم. اللي بعده. ها. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله - 00:00:00 وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين على الامام البخاري رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلمين واليهود. حدثنا ابو الوليد قال حدثنا - 00:00:20 الملك قال عبد الملك ابن ميسرة. قال اخباري قال سمعت النزال. قال سمعت ذلك عبد الله انه قال سمعت عبد الله يقول سمعت رجلا قرأ اية سمعت منه سمعت رجلا قرأ اية - 00:00:40 سمعتم من النبي صلى الله عليه وسلم خلفها. فاخذت بيده فاتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلاهما محسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا - 00:01:00 حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رجلان رجل من المسلمين. في القراءة اذا تمكن طالب العلم - 00:01:20 يعرف طبقات الرجال انها يفصل اذا جاء رجوع الى الاول يفصل مثل هنا سعد هذا معروف من خاصة الزهري. عن الزهري هو ابن شهاب هو الزهري. عن ايش عن ابي سلمة. هذا الان ظاهر؟ هذا عبد الرحمن رجوع الى الى شيء جديد. نعم - 00:01:40 هم. حدثنا يحيى ابن قزعة قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة. وعبد الرحمن الاعرج عبد الرحمن. وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رجلان رجل - 00:02:10 ومن المسلمين ورجل من اليهود قال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين. فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين قد رفع يا عبد الرحمن العبد على ابي جهاد. كيف هذا المقصود من هذا؟ نعم. حدثنا - 00:02:30 يعني وحدثنا ابراهيم بن سعد عن عبد الرحمن نعم عن ابي شهاب لأ طبعها بالجهاد او اذا بتقرأها اه طبعها هذا ادخال حديث في حديث او اسناد في اسناد تارة ان يكون هذا الجمع من ممن يجمع - 00:02:50 مثل الزهري واشباهه. وتارة ان يكون هذا الجنب من من المتأخر يدخل حديث احدهما في الآخر ولا ينص عليه يجمع اسنادين ولا ينص عليه. لهذا في القراءة ما تتبين الا - 00:03:20 اذا كان يعني عند الاولين الحديث يتبين له ان هذا اسناد مختلف جمع ولا هو هذي جادة الاسلام فيجوز حينئذ ان تقرأوا عبد الرحمن او تقف وتقول وعبد الرحمن يعني وحدثني - 00:03:40 عبد الرحمن نعمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود قال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي الذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده - 00:04:00 عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم. فاخبره بما كان من امره وامر فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:20 لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاضحكوا معهم. فاكون اول من يخيف فاذا موسى باق جانب العرش فلا

ادري اتي لفيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله - 00:04:40

موسى ابن اسماعيل قال حجتنا وهيب قال حدثنا عمرو ابن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا جاء يهودي فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل من اصحابك فقال ما - 00:05:00

قال رجل من الالفاظ فقال من قال رجلا من الانصار؟ قال ادعوه. فقال اضربته من؟ اي. قال رجل من الانصار قال ادعوه قال فقال اضربته؟ قال سمعته بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى على البشر. قلت - 00:05:20

اي طبيب على محمد صلى الله عليه وسلم. قلت اي خبيث على محمد صلى الله عليه وسلم اخذتني قبضة ضربت وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين الانبياء - 00:05:40

فان الناس يصعفون يوم القيامة فاكون اول من تنشق عنه الارض. فاذا على موسى اخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري اكان في من صفق ام حوسب بصفقة بصفقة الاولى. حدثنا موسى قال حدثنا همام عن قتادة عن - 00:06:00

رضي الله عنه ان يهوديا رب رأس جارية غص رأس جارية بين حجرين قيل من فعل هذا بك افلان عفوا حتى سم اليهودي. فاومئت برأسها فاخذ اليهودي فاعترف فامر به النبي صلى الله عليه - 00:06:20

وسلم فرب رأسه بين حجرين. فرب رأسه بين حجرين. انتهى. الحمد لله وبعد هذا الكتاب والخصومات والتحذير من اسباب الخصومة ودوافع الخصومة سواء كانت الخصومة في امور فيها حق مالي او كانت - 00:06:40

مما يدخل في الالفاظ والنزاع فيما يقوله الانسان. والذي ساق هنا وما يدخل في النزاعات اللفظية. فقصة موسى عليه السلام قصة اليهودي و قول النبي صلى الله عليه وسلم لا على موسى ونحو ذلك هذا يدل على ان اسباب - 00:07:10

تومة يجب ان توصل. والا يقول الانسان المسلم قولاً يفضي الى مواظبة او الى مخاصمة. لان الاصل ان الله جل وعلا امر العبد ان يقول للناس حسنا وقال جل وعلا وقولوا للناس حسنا. وقال ايضا جل جلاله وقل لعبادي يقولوا التي هي احسن ان الشيطان - 00:07:40

بينهم النبي صلى الله عليه وسلم فصل في الخصومات اللفظية كما فصل في الخصومات الفعلية العملية كما في اخر الحديث وهو قصة اليهودي الذي ربي رأس جارية ويجب على العباد ان يجتنبوا اسباب الخصومات بعامة ولكن اذا وقعت الخصومة وجب ان - 00:08:10

كما فيها بالعدل وانه لا يؤخذ الانسان فيها بالهوى. لا يأخذ فيها الحاكم فيها بالهوى سواء كان في الحكم في المسائل القولية العلمية او كان في الحكم في المسائل العملية. يعني - 00:08:40

الاقضية فيها قضاء اه عملي او كان قضاء فيما اختلف الناس فيه في العلم. وهنا في قصة باختلافهم حول موسى عليه السلام. النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيها بالعلم و - 00:09:00

جعل موسى عليه السلام مستحقا بالتكريم وللتقديم وهو عليه الصلاة والسلام ال محمدنا نبينا عليه الصلاة والسلام هو افضل البشر. وهو سيد ولد ادم كما جاء في ذلك الاحاديث الصحيحة. ولكن في هذا المقام مقام المغالبة لم يكن من المصلحة ان يغالب بينهما - 00:09:20

او ان يفاضل بينهم مع ان اولي العزم من الرسل كما هو معلوم افضلهم واعظمهم واعلاهم منزلة. هو محمد بن عبدالله عليه الصلاة والسلام. وهذا يدخل من حيث وقوع الخصومة في اشياء كثيرة. قد تكون في الانسان في بيت. وقد يكون بينه وبين اخوانه - 00:09:50

قد يكون بينه وبين زملاءه وقد يكون بينه وبين من يختلف معه او قد يعاديه في بعض المسائل وهذا الاحاديث هذه حكم النبي صلى الله عليه وسلم فيها يفيد ان من قضى في هذه المسائل وحكم او من اراد ان يتكلم فانه لابد ان - 00:10:20

صفر من نفسه. والا يأخذه الغضب والانتصار والفخر بان يرجح قوله مطلقا. وان قول الاخر مطلقا. لهذا الانصاري لما سمع اليهودي يقول لا والذي فضل موسى على البشر فقال له اي خبيث على محمد عليه الصلاة والسلام؟ فضربه على وجهه - 00:10:50

وهذا فيه انتصار للنبي صلى الله عليه وسلم. ولكنه كانت غضبة في مكانها. لهذا كان اه قول النبي صلى الله عليه وسلم هو الفصل في ذلك احاديث هذه فيها فوائد كثيرة تمر معنا في عدد من الابواب اتية وبالمناسبة ذكر آآ فضربه على وجهه - [00:11:20](#)

وان النبي صلى الله عليه وسلم لم اه ينكر عليه الضرب على الوجه فانه قد جاء في الحديث الذي في الصحيح المعروف اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه. العلماء منهم من حمل الضرب - [00:11:50](#)

على الوجه على اي صفة كان ما يدخل فيه ضرب الوجه اللي هو مقدم الوجه اما بصفع هكذا او لكم او نحو ذلك. وادخل فيه ايضا الصفع. من على الجانب او على الاذن - [00:12:10](#)

ونحو ذلك. والقول الثاني الذي هو الاظهر ان الصفع ليس هو مقاتلة الوجه. ان المقاتلة في الوجه انما ما هي ضرب من امام هكذا اما الصفا فانه ليس متمحضا للوجه بل يدخل فيه الرأس لان الاذن - [00:12:30](#)

من الرأس واشباه ذلك وهذا هو الظاهر لذلك يحمل عمل كثير ممن اده بصفع ونحو على هذا اه الفعل. ولان مقدم الوجه هو مجمع الحواس. التي فيها التكريم وهو مقدم الوجه والعينان والالف لسان وهذا ظاهر لان هذا اشد - [00:12:50](#)

يعني المقدمة اشد تكريما لها. نعم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب من رد امر السفه والضعيف العقل - [00:13:20](#)

لم يكن حجر عليه الامام. ينكر عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم رد على المتصدق قبل النهي ثم نهى اه وقال مالك اذا كان لرجل على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره فاعتقه لم يجز عتقه - [00:13:40](#)

ومن باع على الضعيف ونحوه فدفعت ثمنه اليه وامره بالاصلاح والقيام بشأنه. فان افسد بعد فان افسد بعد منعه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاعه المال وقال للذي يخدع في البيع اذا بايعت - [00:14:00](#)

فقل لا خلاف ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ما له. حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز ابن مسلم قال حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رجل يخدع في البيع فقال - [00:14:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اذا بايعت فقل لا خلافة فكان يقول. حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا انا ابن ابي ذئب عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه ان رجلا اعتق عبدا له ليس له مال غيره - [00:14:40](#)

فرده النبي صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم ابن النحام. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد. قال هنا في الباب باب من رد امر السفه والضعيف الحقل. وان لم يكن حجر عليه الامام. ويريد بذلك - [00:15:00](#)

ان الخصومات تارة يكون سببها راجعا الى عدم حسن تصرف من تصرف او الى عدم معاملة الناس له بما ينبغي عليه من حال. وذكر الذي هو حديث ابن عمر المعروف ان رجلا كان يخدع في البيوع والخديعة في البيوع من اسباب الخصومة - [00:15:20](#)

فانه يدعي انه خدع يدعي انه قبل يدعي انه اشترى منه السلعة باقل من ثمنها او انه اشترى سلعة باكثر من ثمنها فارشده النبي صلى الله عليه وسلم الى الاشتراط هو ان يقول لا خلافة يعني لا خديعة - [00:15:50](#)

وهذا مقام الاشتراط يعني اني اه قد اغفل فلا تخدعي. فاذا خاصم او اذا كان من بايعه ضحك عليه او خدعه ان الحجة تكون ظاهرة انها معك لانه اشترط عليه الا يخدعه في شيء من البيوت. وهذا - [00:16:10](#)

في الاصل يرجع الى ان ما يتبايع به الناس الواجب ان يكون على وفق الامانة والا يخدعوا كما انهم لا يرضون ان يخبروا. ولهذا فمن اعظم اسباب البيوع اعظم اسباب الخصومات الموجودة الخلاف في البيوت والخلاف في الحقوق المالية هذا - [00:16:40](#)

ما يكون عند القضاة من قديم في المسائل المالية والحقوق المختلفة بين الناس. لهذا ذكر لك البخاري والله بعض ما يتعلق بالخديعة في البيع في اه الخصومات لاجل عظم علاقتها بذلك. واما الحديث - [00:17:10](#)

وهو حديث محمد ابن المنكدر عن جابر ان رجلا اعتق عبدا له ليس له مال غيره فرده النبي صلى الله عليه وسلم. فابتاعه منه نعيمة ابن النحام هذا آآ يوافق ما قاله مالك الذي صدر به البخاري الباب في آآ - [00:17:30](#)

قال وقال مالك اذا كان لرجل على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره فاعتقه لم يجز عتقه. لان واذا لم يكن له مال الا هذا العبد فانه

يكون حظ الغرماء حظ من له عليه الدين فليس له ان يتصرف فيه - 00:17:50

بعث العتق يخرج من يده الى وجه الله جل وعلا وهو عليه حقوق. معلوم ان حقوق الادميين مقدمة على حق الله جل وعلا اذا

وقعت هناك المشاحة او وقع التضاحم - 00:18:10

لهذا رد النبي صلى الله عليه وسلم آآ عتق العبد لانه في ظاهر فهم الامام مالك وايراد بخاري انه مبني على هذا الاصل. نعم. باب كلام

الخصوم بعضهم في بعض. حدثنا محمد قال - 00:18:30

اخبرنا ابو معاوية علي الاعمش عن شقيق عن عبدالله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين

وهو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان. قال فقال الاشعث في - 00:18:50

فوالله كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فوجدني فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم الك بينة؟ قلت لا. قال فقال لليهودي احلف. قال قلت يا رسول الله اذا يحلف - 00:19:10

فهو يذهب بمال اذا اذا يحلف ويذهب بماله فانزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية. حدثنا عبد

الله بن محمد قال حدثنا عثمان بن عمر قال اخبرنا - 00:19:30

تونس عن الزهري عن عبدالله بن كعب عن عبدالله بن كعب بن مالك عن كعب رضي الله عنه انه تقاضى ابن ابي حرد انه انه تقاضى

ابن ابي حرد دينا كان له عليه في المسجد. فارتفعت اصواتهما حتى سمعها رسول الله - 00:19:50

صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج اليهما حتى كشف سجد حجرته فنادى يا كعب قال لبيك يا رسول الله. قال ضع من دينك

هذا فاومى اليه اي الشطر. قال لقد فعلت يا رسول الله. قال قم - 00:20:10

فاقضه حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عبدالرحمن ابن عبد القاري انه قال عن

عبدالرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم ابن - 00:20:30

حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأها. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها وكدت ان اعجل عليه ثم امهله حتى

انصرف ثم لببته برجائه. فجئت به رسول الله - 00:20:50

لببته ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا يقرأ على غير ما اقرأته. فقال لي ارسله. ثم

قال له اقرأ فقرأ قال هكذا - 00:21:10

فقرأ قال هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ فقرأت فقال هكذا انزلت ان القرآن انزل على سبعة احرك فاقرأوا منه ما تيسر. باب كلام الخصوم

بعضهم في بعض. الخصومات لابد ان يقع فيها - 00:21:30

انتصار للنفس ونيل من الخصم الذي عليه الخصومة او عليه دعوة او ما شابه ذلك فالخصمان دائما هذا يتكلم في ذاك وهذا يتكلم في

ذاك. ومعلوم ان المسلم على المسلم حرام وان غيبة المسلم او القدح في او النيل منه ان الاصل فيه انه - 00:21:50

لا يجوز وايبح من ذلك ما كان بقدر الحاجة عند ورود الخصومات. هذه حالة والحالة الثانية عدة حالات اه خرجت من الاصل. الحالة

الثانية ان يكون لدفع ظلم وقع عليه. كقول الله جل وعلا - 00:22:20

انا لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم. فمن ظلم ابيح له ان يجهر بقول سيئ في حق من ظلمه. والخصومات في الغالب

مبناها على الاختلاف وان يقول هذا للائف - 00:22:40

في حق الاخر انه ظلمني اما باخذ مالي او ظلمني بعدم آآ تسديد الدين او ظلمني بكذا وكذا وهذا دائما ظاهرة في كل متخاصمين اه

الا ما ندر. لهذا جاء الاذن من - 00:23:00

في وقوع كلام الخصوم بعضهم في بعض. اذا كانوا عند القاضي واذا كان بدون اه تعد على ما هو في نفس القضية فان القاضي يسمح

بذلك ولا يعنف بعض الخصوم لا يعنف من استطال في القول اذا لم يخرج عنه ما آآ يخصه القضية يعني مثلا يقول هذا ظلمني -

00:23:20

هذا عفاك هذا كاذب هذا ليس عنده بينة هذا يماطلني هذا يفعل كذا هذا يأخذ اموال الناس بغير حق هذا اه ضحك علي هذا ليس

بثقة باميين في المال ونحو ذلك مما فيه نيل منه. اما اذا - 00:23:50

ادى الى كلام الخصوم بعضهم في بعض الى ما ليست القضية وما لا يخص هذه الخصومة فان القاضي يمنع لا يأذن بذلك. اه لانه صار من من الخروج عما اذن به والاعتداء على - 00:24:10

في عرضه حرام الا ما خرج بحق. ساق لك البخاري عدة احاديث تدل على آآ ان كلام الخصوم آآ بعضهم في بعض سائق وانه يؤذن به لانه لا بد منه - 00:24:30

في مثل الخصومات. حديث آآ اختلاف عمر رضي الله عنه مع حكيم بن حزام في الى قراءة سورة الفرقان وجه الاستشهاد به هنا من حيث الفعل انه قال فليبتة او فليبتة ان هذا نوع من من الاعتدال عليه لانه اخذه بشدة - 00:24:50

يعني اخذه بتلابيبه بشدة وسحبه. هذا انما يفعل مع الذي فرط او اعتدى او وقع في جرم ونحو ذلك لانه نوع تعزيف او نوع عقوبة. وحكيم مشى مع عمر ونال عمر - 00:25:20

منه لانه قرأ شيئاً من القرآن وهو عند عمر انه باطل ليس من القرآن. قال قرأ سورة على غير ما اقرأتني. فامر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارسله. ارسله لانه كان آآ ماسكا به - 00:25:40

او اخذا بتلابيب. من فوائد الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لك لا قال لك لا الرجلين عمر رضي الله عنه وحكيم ان هذا اللي في بالي انه هشام وقال هشام بن حكيم بالحزن انا اللي في بالي - 00:26:00

نعيش عن بس قال لي ايه احسنت. انا اللي احفظ انه هشام بس نظره في الكتاب وقال حكيم. فغلطت نفسي لان الكتاب اوثق المقصود مع هشام هذا هو غلط الكتاب اعظم - 00:26:20

اي قصته مع هشام المشهور. المقصود انه فاخذ مع هشام وقال النبي صلى الله عليه وسلم لهما كلاهما محسن. كلاهما محسن. هذا ثم قال انزل القرآن على سبعة احرف وهذا يدل على انه تارة تقع الخصومات العلمية ويتعدى بعض الناس على بعض فيها - 00:26:40

يكون كلاهما محسن لانه ادى الاجتهاد الذي عليه. وبذل الوسع والطاقة ولا يكون معنفا وان كان احدهما قد يعتدي على الآخر. او قد يعنف ما فعل عمر رضي الله عنه فانه اخذ بتلابيبه هشام - 00:27:10

ابن حكيم اخذ بتلابيبه لم يزل ممسكا به حتى امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يرسله. يعني يريد ان لا نكمل اه وهذا يحصل كثيرا في الاختلافات العلمية. الذي ينبغي ان ينظر فيها على هذا الاصل - 00:27:30

في ان الخلاف او الاختلاف العلمي اذا جاء مأذونا به في الشريعة يعني كان مما له وجه مما اجتهد فيه صاحبه مما لم يتبع فيه الهوى انما كان عن اجتهاد ونظر فانه آآ لا - 00:27:50

ذلك مدعاة للاعتداء عليه وللنيل من عرضه ولا الكلام فيه او الاستنفاص من من شأنه لان من كان عنده قصر مشى عليه شرعي وبذل الوسع والطاقة بالاجتهاد ولم الدليل وانما ظهر له فهم في ذلك لم يوافق عليه فان هذا يعتبر مجتهدا مخطئا فله اجر - 00:28:10

على اجتهاده ولا يؤاخذ بخطأه. والقرآن انزل على سبعة احرف كما هو معلوم. وهو حديث متواتر انزل القرآن على سبعة احرف حديث متواتر روي عن اكثر من اربعين من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:28:40

ومعنى انزل القرآن على سبعة احرف على الصحيح يعني على سبع لغات من لغات العرب ولغات العرب تختلف تارة تكون في الاداء وتارة تكون في الكلام في الحروف الادب مثل تسهيل والهمز مثل المد عدم المد - 00:29:00

مثل ترقيق بعض الحروف عدم الترقيق مثل جعل الحروف بعض الحروف لها صفة في الجهر ولا يكون ببعضه لتختلف فيها لغات العرب كثير وهو الذي يسميه القراء اختلاف القراء في الاصول - 00:29:30

اصول يعني في ما يتعلق باصول القراءة واللهجات غير الاختلاف في الكلمات. هذا موجود في كلام العرب اصلا والله جل وعلا من رحمته وحكمته انه لم يلزم الناس اعني العرب بلهجة او لسان قريش او بحرف قريش - 00:29:50

وانما جعلها على عدة احرف سبعة احرف من احرف العرب حتى تجتمع الكلمة وحتى يفرحوا كل فئة او كل قبيلة من العرب بان القرآن نزل بلسانهم وفي ذلك توطين للقلوب في محبة النبي صلى الله عليه وسلم ومحبة الدين - 00:30:10

والرغبة فيه فكل يريد ان يرفع نفسه وقبيله او قبيلته بهذا القرآن نزل على سبعة احرف لحكم منها التأليف تأليف القلوب واجتماعها على النبي صلى الله عليه وسلم ومن الحكم في انزال القرآن على سبعة احرف ان يكون ذلك ميدانا واسعا كثرة المعاني - [00:30:30](#)
انه اذا اختلف الحرف اختلفت معه المعاني. فصار هناك معاني كثيرة مختلفة تفسيرية ومن جهة الاحكام من جهة الانشاد من جهة العقيدة احكام متنوعة بتعدد القراءة. فكان الاية الواحدة نزلت عدة مرات فيها في كل مرة لها فيها حكم او فائدة اخرى. من الحكم - [00:31:00](#)

ايضا وهي الثالثة في هذا الموضوع. والعلماء ذكروا فوائد كثيرة جدا. من الحكم ان يكون هناك تنوعا ان يكون هناك تنوع في اوجه الاعجاز. و اعجاز الاعجاز هنا معناها ان يعجز العرب عن الاتيان بمثله. لان القبائل تختلف والله جل وعلا - [00:31:30](#)
ادى الناس ان يأتوا بمثل هذا القرآن او بمثل عشر سور من او بمثل سورة منه. فاذا وقع على خلاف حرف المطالبين والمتحدين فانه يكون ادعى ان يقال هذا ليس بحرفنا او هذا بلغة - [00:32:00](#)
قريش او هذا بلغة هذيل او هذا بلغة تميم. فاذا كان نزل بحرفهم فان هذا ادعى ان يكون معجزة له ولحفظ هذه الاحرف فان النبي صلى الله عليه وسلم جعل حرفين او اكثر - [00:32:20](#)

جعل قريش تتعلمه. فعمرو ابن الخطاب قرشي وهشام ابن حكيم ايضا قرشي ومع ذلك اختلف الحرف الذي قرأ به. وهذا ايضا يعطينا فائدة رابعة وهي ان من فوائد اختلاف احرف ان تتوطن النفوس على قبول احرف العرب الاخرى وان يكون في ذلك نوع الائتلاف - [00:32:40](#)

لاجتماع النفوس والقلوب. معلوم ان سورة الفرقان مكية. وان عمر قرشي مهاجر وهشام حكيم ايضا قرشي ومع ذلك تعددت تعدد الحرف ليكون بعض القرشيين يقرأ بحرف هاخا وليكون بعض الاخرين آآ يقرأ بحرف قريش وهكذا لتتوطن النفوس على المحبة والتآلف - [00:33:10](#)

اجتماع على كتاب الله جل وعلا. باب اخراج اهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة. وقد اخرج عمر ابي بكر حين ناحت حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن سعد بن ابراهيم - [00:33:40](#)
عن حميد بن عبدالرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم اخالف الى منازل قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم. هذا الباب ظاهر وهو ان القاضي - [00:34:00](#)

او ولي الامر له ان يعزر. يعزر اهل الخصومات بعض اهل الخصومات او يعزر اهل الفجور المعصية فاخراج المرأة لما ناحت هذا تعزير لها وعقوبة تعزير نوع من العقوبة فهي متروكة للقاضي او متروكة لولي الامر يقدرها بحسب ما يراه دافعا او - [00:34:20](#)
للذنب او الاعتداء الذي حصل. وهو لا يحد بحد تارة يكون التعزير باسكت. مثلا لا تتكلم هذا نوع من التعزير آآ من النظر اليه بنظر يهاب ويخاف منه او عدم الالتفات اليه - [00:34:50](#)

انبساط له ونحو ذلك يعني تعذيب يبدأ من تعابير الوجه التعزير الشرعي من تعابير الوجه الى الكبيرة للقتل تعزيرا. وهذا على الصحيح ان التعزير يصل الى القتل. والمقصود ان اصحاب الخصومات للقاضي او لولي الامر ان يعزروهم. كما يعزر اصحاب المعاصي. كما - [00:35:10](#)

عز عمر المرأة النائحة باخراجها من المنزل فذلك القاضي له ان يعزر صاحب الخصومة اذا استطال في الكلام او لم يتأدب بان يقول له اخرج من من مكان القبر. ان يعاقبه بمثل ذلك. او قد يعاقبه بالسجن. يعني يقول له - [00:35:40](#)
وقفوا او اسجنوه اذا كان في ذلك مصلحة واذا كان التعزير في ذلك في خدمة قضية يكتب بذلك على مثل ما مر معنا في كعب مالك النبي صلى الله عليه وسلم امره بوضع الشطر فقبل الافضل للقاضي الافضل للقاضي - [00:36:00](#)

ان لا يجعل المسألة مسألة خصوم. ان يجعلها مسألة صلح. فيسعى في الاصلاح بينكم. يعني قبل القضية يعني ايه يقول انا قبل ان ننظر في القضية وقبل ان تذكر انت مالك وبيناتك ويذكر هذا لا لعلمكم تصلحون والقضايا - [00:36:30](#)
والوضع كذا ها فيصلح بينهما فاذا قال والله انت يا رجال احذف النصف واقبل بالباقي والثاني اذا حصل الصلح لان الحق بينهما

والحق لا يعدهما. فاذا كان كذلك فالاولى الصلح لان الحكم يوقع مهما كان - [00:36:50](#)

يوقع في النفوس شيء تجاه من اه من لم ينتصر يعني اللي اللي غلب في الخصومة او الذي اخذ خصومة اذا كان آا صار مغلوبا فانه يقع في نفسه شيء. في الحالات التي يكون له فيها شبهة حق - [00:37:10](#)

او يظن ان له اصل مستمسك حق والثاني له مستمسك حق فيقع بينهما اذا صار هناك الحكم والصلح مطلوب. مطلوب شرعا. ولهذا اجاز العلماء لاثنيين بينهما خصومة الا يترافعا الى القاضي. الا يعرض امره ما يلقاه. وانما آا لهما ان يتصالحا - [00:37:30](#)
او ان يحكم بينهما حكما ممن يصلح للفصل في الخصومات بعلمه بالشرع او بالقضاء او نحو ذلك او والله انا اختلفنا اصلح بيننا وبنقبل كلامنا فاذا اصلح بينهما غير القاضي ايضا في بيته او في نحو ذلك فهذا من الامر الحسن. لان الشريعة ما تتشوف للخصومات
سد - [00:38:00](#)

ابواب الخصومات بجميع انواعها. الان الشروط التي تسمعونها في اه التي قرأتها في اه في كتب الفقه والتي جاءت في الادلة شروط البيع مثلا لماذا اه الغرر ممنوع؟ لماذا اذا - [00:38:30](#)
فقلنا خلافه ليش؟ ردة الجهالة كله درء لوجود الخصومات. لماذا في النكاح انه آا يكون يسمى المهر ولماذا تذكر الشروط؟ لماذا دفعا للخصومات؟ في المستقبل بيئة متشوفة الى ان يكون الناس بلا خصومة. لكن هذا ليس ليس بواجب لان لابد ان تقع في الخصومة -
[00:38:50](#)

ويقع الخلاف فجاءت الاحكام الشرعية بحل تلك الخصومات باكمل حل واعدل حكم من من رب العالمين جل جلاله. فاذا صار فيه الصلح طيب. لا تسمى الصلح عرفي. سماه صلح شرعي احسن - [00:39:20](#)
والمهم ان الذي سيصلح لا يكون محامي. ما يكون محامي يكون قصده الاصلاح قصده الخير اما انه يعرف ان فلان يريد يضغط على الثاني من اجل احد الخصمين يعني تشوه الى ان هذا ياخذ اكثر - [00:39:40](#)
هذا ليس بجيد لكن قصده الاصلاح. قصده الاصلاح. نعم نعم كيف يعني؟ تضاربوا تضاربوا ايه بمعنى انه بدل ان آا يقتص منه يعني بضربتين اقول الان يعني بدال من يقول انه والله عليك ظربتين يقول يعطيك اربع مئة ريال مثلا وخلص تسمح عن حقك كذا؟ نعم
ما في - [00:40:00](#)

ان الحق لان الحق له قل هو له حق. لانه وقعت خصومة وهذا اعتدى عليه فجر واعتدى عليه اكثر فيرظيه يقول ارضى ارضى عطش شي وخلص يزول الشاي المال المال وش فايذة - [00:40:40](#)
الا انه من اعظم فوائد المال انه يصلح بين الناس. اذا صار المال ما ينفع في الاصلاح بين الناس مش فايذة. ولهذا من كان يسعى في الاصلاح بين الناس بالمال ويتحمل فانه يعطى من الزكاة وهو من الاصناف التي نص الله - [00:41:00](#)
عليها بقوله والغارمين. والغارم هو الذي يغرم لاصلاح ذات البين. هذا اعظم انواع او اظهر انواع الغرم ان يغرم باصلاح ذات البين. اللي يضرم لاصلاح نفسه ايضا يعطى طبعاً من الزكاة لكنه اقل مرتبة - [00:41:20](#)

من انه يغرم لاصلاح ذات البيع لان اصلاح ذات البيع مقبور به شرعا. فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم. فما دام انه يسعى في امن امر مطلوب شرعا ومحبيب لله جل وعلا ولرسوله صلى الله عليه وسلم في اصلاح ما بين المؤمنين وعدم وجود الشحنة بينهم يعطي هذا ويعطي - [00:41:40](#)

هذا هو يعطى من الزكاة. مثلا تأتي انت الاثنيين متخاصمين. الاول ياخذ اسمح له خذ هذا الف ريال واسمح قال لا خذ الفين واسمح خذ ثلاث الاف واسمح او حصل بين فلان واحد قتل مثلا ابنا - [00:42:00](#)
بيصلحون بينهما لاجل ان لا يصل الامر الى القصاص بمبلغ كبير مثلا من المال. مثلا الدية معروف انها مثلا مئة من الابل. فيها مئة من الابل او ما اه يقوم مقامها من في - [00:42:20](#)

ان النقود نحن فاذا كان يعطى طيب ما نعطيك الدية نعطيك عشرة اضعاف الدية اذا ما نعطيكم اياه من الابل نعطيك الف من الابل اما مثلا مئة الف نعطيك مليون بس لا يذبح فلان. هم؟ لا يقتل يعني تسمحون له تعفون عنه؟ هذا من العمل الخيري - [00:42:40](#)

احنا من اصلاح ذات البين والله جل وعلا لما ذكر القتل قال فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف واداء اليه بالاحسان. ذلك تخفيف منكم ورحمة. وقال في الاية الاخرى - [00:43:00](#)

فمن تصدق به فهو كفارة له. يعني اذا تصدق فهو كفارة. اذا تصدق فاذا ما تصدق وصارت المسألة انه بيعطى هذا من الامر الطيب الاصلاح بين الناس باب المال. المال فائدته الايش؟ لجمعه لا. لئذله في اوجه الخير. هذه الفائدة - [00:43:20](#)

غير ان ذكرنا ان الصلح يكون ممن عنده علم شرعي ويصلح مثله للقبر عنده علم صار اما الذي بيحكم اعراف البادية او بالقوانين وضعية او بسلوم قبائل ما عندهم من قوانين ورثوها مما يخالف الشرف هذا لا يجوز التحاكم اليه - [00:43:40](#)
الى القوانين او التحاكم الى اعراف البادية اذا كان برضا واختيار ورغبة هذا كفر كما قال جل وعلا المتر الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل من اليك وما انزل من قبلك يريدون ان - [00:44:10](#)

الى الطاغوت. وقد امروا ان يكفروا به. ويريد الشيطان ان يضلهم ضلالا بعيدا. ذكر ان من صفاتهم هؤلاء الذين يزعمون الايمان من صفاتهم انهم يريدون ان يتحاكموا الى الطوع. يعني يختارون - [00:44:30](#)

ويرغبون فيه ويوده اذا كان يرغب التحاكم الى الطاغوت وهو كل حكم ليس بشرعي. كل حكم بغير ما انزل الله سواء كان بقوانين وضعية امريكية او فرنسية او اوروبية يعني او انجليزية او كان باعراف اهل - [00:44:50](#)

البادية وسلوم اهل البادية كلها حكم بغير ما انزل. فاذا حكم او حوكم اليها فاذا كان مكرها هذا الامر حرمة عن اه لكن اذا كان هو الذي يطلب يختار ليس له ذلك. ولذلك نقول حنا للاخوان وللناس في انه - [00:45:10](#)

الحالات التي لا يمكن لها ان يأخذ حقه او يقع بينه وبين اخر خصومة اذا كان انه يستطيع ان يحكم او يذهب الى طالب علم شرعي او من يصلح للقضاء الشرعي. يقول احكم بينا ولا يذهب ولا يذهب - [00:45:30](#)

الى محكمة وضعية او الى اه شيخ قبيلة هذا هو الواجب عليه. لكن اذا اضطر هذه مسألة ثانية يعني هل يضيع حقه؟ او يعتبر مطالبته بحقه اضطراب؟ والصحيح ان له ان يطالب - [00:45:50](#)

بحقه عند اه الحاكم بالقانون او الحاكم باعراف البادية اذا كان حقه ثابتا شرعا. اذا كان انه الذي سيستخلص له حقه الثابت شرعا.

شيخ البادية هم شيخ قبيلة او حاكم وضعي قانوني فهذا استخلاص ليس تحاكما ويعرف ان الحق الشرعي له سأل - [00:46:10](#)
طلاب علم وساء القضاة قالوا لا هذه المسألة ما فيها شبهة. هذا الحق لك واضح ظاهر وان هناك معتدي. وليست المسألة بيناتهم

ليثبتوا ما يثبتوا فيها امور لكن الحق واضح لك. هذا له ان يأخذ حقه الثابت شرعا - [00:46:40](#)